

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢١ لسنة ٢٠٢٤

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٢

بإنشاء جامعة خاصة باسم "الجامعة الألمانية بالقاهرة"

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قانون الجامعات الخاصة والأهلية الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٢ بإنشاء جامعة خاصة باسم

"الجامعة الألمانية بالقاهرة" ؛

وعلى موافقة مجلس الجامعات الخاصة ؛

وعلى ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قصر :

(المادة الأولى)

تُضاف إلى كليات الجامعة الألمانية بالقاهرة المحددة بالفقرة (أولاً)

من المادة (٣) من قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٢ المشار إليه الكليات

الموضحة فيما بعد :

١١- كلية الطب البشرى والجراحة . (على أن يكون بدء الدراسة بهذه الكلية

مقروناً بإنشاء وتشغيل المستشفى الجامعى وبعد موافقة مجلس الجامعات الخاصة على

المنشآت وبرنامج التشغيل) .

١٢- كلية العلاج الطبيعي .

١٣- كلية التمريض .

١٤- كلية طب وجراحة الفم والأسنان .

١٥- كلية تكنولوجيا العلوم الصحية التطبيقية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ رمضان سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٨ أبريل سنة ٢٠٢٤ م) .

عبد الفتاح السيسي

الجمهورية العربية السورية
الرئاسة الجمهورية
مادة ١٤ مكرر (ب) في ٨ أبريل سنة ٢٠٢٤